ويجوز أن يكتب لرجل كنيته أبو الحسن لأبا الحسن على لغة القصر كما يقال لفتى الحسن .

قال في ذخيرة الكتاب وإن كان الكتاب إلى اثنين وكنايتهما مختلفة كأبي جعفر وأبي منصور وأبي بكر كتبت آباء جعفر ومنصور وبكر وإن كانت كنايتهم متفقة مثل أن تكون كنية كل منهم أبو جعفر كتبت آباء جعفر .

الحالة الثانية أن يكون العنوان من المرؤوس إلى الرئيس قد ذكر النحاس عن الفضل بن سهل أنه إذا خوطب الكفء بجعلني ا فداءك بالصدر الكامل فأحسن دعائه للعنوان أعزه ا وأطال بقاءه وذكر أنه إذا كوتب بأعزه ا فأجمل العنوان مد ا في عمره قال في صناعة الكتاب ولا يتكنى الرجل في كتبه إلا أن تكون كنيته أشهر من اسمه فيتكنى على نظيره ويتسمى لمن فوقه ثم يلحق المعروف أبا فلان أو المعروف بأبي فلان قال ويكتب من أخيه إن كانت الحال بينهما توجب ذلك .

الحالة الثالثة أن يكون العنوان من الرجل إلى ابنه ومن في معناه قد ذكر النحاس أنه يعنون إليه من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان ثم قال وكذا كبير الإخوة والرجل إلى أهل بيته .

الحالة الرابعة أن يكون المكتوب إليه امرأة قال في صناعة الكتاب إن كان المكتوب إليه أم الخليفة كتب للسيدة أم فلان أمير المؤمنين وإن كانت امرأة الخليفة وكان ابنها معهودا اليه بالخلافة كتب للسيدة أم فلان ولي عهد المسلمين وإن كانت امرأة رجل جليل كتب للحرة أم فلان ولا يكتب اسمها ويدعو لها بالدعاء الذي يكون خطابها به